قوله المص

قوله المص وحكمها في الطلاق قيد به احترازا عن الاقرار فانه لو قال
له علي درهم بعد درهم او بعده درهم يلزمه درهمان وكذا قبل درهم بخلاف
قبل درهم فيلزمه درهم واحد كما في التنوير عن المبسوط والوجه ان الرابع
بمنزلة قوله درهم قبل درهم يجب عليه في المستقبل قوله فقوله لغير الموطوءة
قيد بها لان في الموطوءة يقع ثنتان في الكل لانها في العدة قوله تطلق
واحدة لان الظرف صفة قبله على ما يأتي من الاصل فتقع واحدة فقط
قبل الاخرى لفوات المحلية للمتأخرة قوله وقبلها واحدة ثنتين لان الطلاق
الاول وقع في الحال والذي وصف بانه قبله يقع ايضا في الحال لان
الايقاع في الماضي ايقاع في الحال فلو قال انت طالق امس يقع في الحال
قوله وقوله بعد واحدة ثنتين لان البعدية تكون صفة للاولى فاقتضى
ايقاع الاولى في الحال وايقاع الثانية قبلها وليس في وسعه ذلك
فيقعن بائنة قوله والاصل ان الظرف الخ فاذا قلت جاءني زيد قبل عمرو اقتضى
سبق زيد واذا قلت جاءني زيد قبله عمرو اقتضى سبق عمرو قوله لانها خبر له
عنه اي لان قبل وبعد خبر ان عما بعدهما وهو الواحدة الثانية او فاعل
الظرف فتكون هي المتصفة بالقبلية والبعدية قوله معنوية لا نحوية كان
الواجب ذكر هذا عند قوله كان صفة لما بعده فانه لو جعل صفة نحوية
يلزم تقدمها على موصوفها بل الصفة النحوية فيه الجملة الظرفية اعني
قبلها واحدة وهي نعت للواحدة السابقة واما الصفة هنا فيما اذا لم
يقيد بالكناية فهي نحوية لان فاعل الظرف ضمير عائد على مقابله قوله وان
الايقاع عطف على ان الظرف قوله المص وعند للحضرة قال القهستاني لعل هذا
على حذف المضاف ان جعلت اللام صلة الوضع اي الموضع المقدر اي لمكان الحضرة
لان الحضرة مصدر وعند ظرف لا مصدر مبحث غير وسوى قوله المص
تستعمل وتستعمل للاستثناء قال في جامع الاسرار الفرق بين كونه صفة
واستثناء انه لو قال جاءني رجل غير زيد لم يكن فيه ان زيدا جاء او لم يجيء
بل كان اخبارا عن غيره جاء ولو قال جاء القوم غير زيد بالنصب كان

اللفظ

قوله المص

مبحث غير وسوى قوله المص

اللفظ دالا ان زيدا لم يجيء والفرق الثاني ان استعماله صفة يختص بالنكرة و
استعماله استثناء لا يختص بالنكرة مبحث حروف الشرط اولها ان قوله
اي كلما نه تقدم الكلام في نظيره في اول بحث الحروف والشرط تعليق
مضمون جملة بحصول مضمون جملة اخرى من غير اعتبار ظرفية ونحوها
كما في اذا ومتى كذا في التلويح ويطلق على مضمون الجملة الاولى ومنه
قولهم الشرط معدوم على خطر الوجود قوله لانها مختصة بدا في حالة كونها
للشرط بخلاف غيرها من الادوات فانها تكون لها معان اخر في تلك الحالة
مثل الظرفية فلا يرد عليه انها ترد ايضا نافية ومخففة وزائدة نعم يرد اذا
على قول الامام انها اذا جوزي بها سقط الوقت عنها كما سيجيء الا ان يجاب
بانها لم تخل اصلا لعدم الاتفاق على سقوط الوقت عنها اذا جوزي بها
قوله المص على خطر الوجود صفة او حال من امر واحترز به عن المستحيل
وقوله ليس بكائن صفة اخرى احترز به عن المتحقق عادة وقوله لا محالة
قيد للنفي فهو كالتأكيد قوله فلا يقال ان جاء الغد الخ لان المقصود من دخولها
هو الحمل على شيء او المنع عنه وهو لا يجوز في المتحقق ولا في الممتنع الخ
قوله البتة مصدر بمعنى البت وهمزته همزة وصل على ما حققه الحافظ
ابن حجر لا همزة قطع كما توهم قوله لا يتحقق الا بقرب موت احدهما اي الزوجين
ففي موته اتفاقا وفي موتها خلاف والصحيح الوقوع والمراد الوقوع
في آخر حياة احدهما لانها ما داما حيين يمكن ان يطلقها ثم ان محل التوقف
الى موت احدهما ما لم تقم قرينة الفور اما معها فلا توقف وتمامه في ابن
نجيم قوله ويكون فارا فترثه ان كانت مدخولا بها والا فلا لعدم العدة
فان امرأة الفار انما ترث اذا كانت فيها قوله وهو لا يوقعها لان قبيل
موتها وجد وقت لا يسع فيه التكلم بالطلاق فيتحقق الشرط مبحث
اذا قوله اي تستعمل للشرط فيجزم بها المضارع ويكون استعمالها
في امر على خطر الوجود قوله كقوله واذا تصبك الخ صدره واستغن ما اغناك
ربك بالغناء والخصاصة الفقر والحاجة وتجمل اما بالجيم اي اظهر الجمال او بالحاء تعفف

مبحث حروف الشرط

قوله المص

لفظ الوجود ليس من المتن فالصواب اسقاطه ١٢

مبحث اذا قوله

مخطوطات جامعة الرياض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)